

المحاضرة التاسعة عشر أقسام النسخ

أقسام النسخ

س: هل للنسخ أقسام؟

ج: نعم ؛ للنسخ أربعة أقسام وهي:-

القسم الأول: نسخ القرآن بالقرآن ، وهذا القسم متفق على جوازه ، فأية الاعتداد بالحوال وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَقَّؤْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ سورة البقرة آية ٢٤٠ . نسخت بأية الاعتداد بأربعة أشهر وعشرا .

وهي قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَقَّؤْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ﴾ سورة البقرة آية ٢٣٤ .

القسم الثاني: نسخ القرآن بالسنة، ولهذا القسم نوعان:

أ- نسخ القرآن بالسنة الأحادية ، والجمهور على عدم جواز هذا النوع لأن القرآن متواتر يفيد اليقين وحديث الأحاد مظنون ، ولا يصح رفع المعلوم التواتر بالمظنون من الأحاد .

ب- نسخ القرآن بالسنة المتواترة ، وهذا النوع مختلف فيه منهم من جوزه حيث قالوا: (إن الكل وحي) استنادا إلى قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحى ﴾ سورة النجم آية ٣ ، ٤ . وقوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ سورة النحل آية ٤٤ . ومنهم من منعه لان النسخ نوع من البيان، ولقوله تعالى: ﴿ مَا نُنسخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ سورة البقرة آية ١٠٦ ، والسنة ليست خيرا من القرآن ، ولا مثله .

القسم الثالث: نسخ السنة بالقرآن: ويجيزه الجمهور ، فإن التوجه إلى بيت

المقدس كان ثابتاً بالسنة وليس في القرآن ما يدل عليه ، وقد نسخ بالقرآن الكريم بقوله تعالى: ﴿قَوْلٌ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ سورة البقرة آية ٤٤ .

القسم الرابع: نسخ السنة بالسنة .

أنواع النسخ في القرآن الكريم

س: ما هي أنواع النسخ في القرآن الكريم؟

ج: أنواع النسخ في القرآن الكريم ثلاثة وهي:-

النوع الأول منها: نسخ التلاوة والحكم معاً، ومثاله: (كان فيما أنزل عشر رضعات مشبعات يحرم، فنسخن بخمس معلومات، فتوفي رسول الله ﷺ وهن مما يقرأ من القرآن) وقولها: (وهن مما يقرأ من القرآن) ظاهره بقاء التلاوة ، وليس كذلك لأنه غير موجود في المصحف العثماني وأجيب بأن المراد قارب الوفاة .

النوع الثاني: نسخ الحكم وبقاء التلاوة ، ومثال ذلك نسخ حكم آية العدة بالحوال مع بقاء تلاوتها .

النوع الثالث: نسخ التلاوة مع بقاء الحكم ، وقد ذكروا له أمثلة كثيرة منها آية الرجم (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم) . وبعض أهل العلم ينكر هذا النوع من النسخ لأن الأخبار فيه أخبار آحاد، ولا يجوز القطع بإنزال قرآن ونسخه بأخبار آحاد .

حكمة النسخ

س: ما هي حكمة النسخ؟-

ج: حكمة النسخ تتلخص فيما يأتي:

١ - مراعاة مصالح العباد.

٢ - تطور التشريع إلى مرتبة الكمال حسب تطور الدعوة وتطور أحوال الناس.

٣ - ابتلاء المكلف واختباره بالامتثال وعدمه.

٤ - إرادة الخير للأمة المحمدية والتيسير عليها ؛ لأن النسخ إن كان إلى ما هو أشق ، ففيه زيادة الثواب ، وإن كان إلى ما هو أخف ففيه سهولة وتيسير .

للسخ امثلة كثيرة ولكن سأكتفي بمثلين فقط .

١- قوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ سورة البقرة آية ١١٥ . منسوخة بقوله تعالى: ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ سورة البقرة آية ١٤٤ .

٢- وفي قول الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ﴾ سورة البقرة آية ١٨٠ . قيل: إنها منسوخة بآية المواريث، وقيل بحديث: «إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، فلا وصية لوارث» .